محددات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي
دراسة تحليلية

للباحث/ أحمد عبد الموجود محمد عبد اللطيف(*)

عرض الباحث/ علي شيخون(**)

تحاول هذه الدراسة إثبات مقدرة النظام الاقتصادي في الإسلام في الحد من المشكلات المختلفة للعملية الاستثمارية في إطارها الوضعي. وذلك من خلال ربط حجم الاستثمارات في الاقتصاد القومي بعائد عادل وبديل فعال لسعر الفائدة، وهو معدل الربح.

وتهدف إلى:

إثبات فاعلية تطبيق الحلول الإسلامية في النظام الاقتصادي، ليس فقط عن طريق بيان الآثار الإيجابية للشريعة الإسلامية وقواعدها في المجال الاقتصادي على حجم الاستثمارات العاملة في الاقتصاد القومي ولكن أيضاً على عملية التنمية الاقتصادية في إطارها العام.

كما يهدف البحث بصفة خاصة إلى ما يلي:

- صياغة إسلامية لدالة الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مع التعرف على طبيعة واتجاه هذه الدالة ككل، وما يترتب عليها من نتائج، وذلك في ظل استخدام معدل الربح (كعائد لرأس المال في الاقتصاد الإسلامي) كمتغير مستقل وحجم الاستثمار في المجتمع الإسلامي كمتغير تابع. مع بيان المعني الاقتصادي من دالة الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي.

في ضوء ما سبق وضع الباحث خطة الدراسة كما يلي:

الفصل الأول: دراسة في بعض المصطلحات ذات الصلة بموضوع البحث.

---

*) نال بها الباحث درجة التخصص (الماجستير) في الاقتصاد من كلية التجارة جامعة الأزهر عام ١٤٢٧هـ/٢٠٠٧م.

**) باحث مساعد بالمركز.

ولقد تمت دراسته من خلال المباحث التالية :

- المبحث الأول : ماهية الإنفاق .
- المبحث الثاني : ماهية الادخار .
- المبحث الثالث : ماهية الاستثمار

الفصل الثاني : في منهج الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي

ويتكون هذا الفصل من المباحث التالية :

- المبحث الأول : التنمية كمحدد لعملية الاستثمار .
- المبحث الثاني : أدوات التشغيل في الاقتصاد الإسلامي .
- المبحث الثالث : فريضة الزكاة وأثرها على الاستثمار .

الفصل الثالث : استنتاج دالة الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي

ويتكون هذا الفصل من المبحثين التاليين :

المبحث الأول : معدل الربح .

المبحث الثاني : دالة الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي .

في ضوء ما تمت دراسته في الفصول السابقة تم التوصل إلي النتائج التالية :

١ـ الإنفاق الكلي (الطلب الفعلي) في الفكر الاقتصادي الإسلامي ومن خلال الإطار المذهبي له وبأقسامه المختلفة أعلى وأقوم من نظيره (الطلب الفعلي) في الفكر الاقتصادي الوضعي وبأقسامه المختلفة أيضاً ، مما يترك أثراً إيجابياً علي العملية الاستثمارية بصفة خاصة وعملية التنمية الاقتصادية بوجه عام .

٢ـ يتميز الاقتصاد الإسلامي بوجود نوع من الإنفاق لا مثيل له في أي نظام اقتصادي آخر ، وهو الإنفاق الصدقي ، ويساهم هذا النوع من الإنفاق وبشكل فعال في إعادة توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة ، ذات الميل الحدي المرتفع للاستهلاك ، وذلك من خلال تمكينهم بقوة شرائية تعكس ذلك إيجابياً على النشاط الاقتصادي عن

طريق مضاعفة الاستثمار، نتيجة للإنفاقات المتتالية على الاستهلاك من جانب تلك الطبقة مما يشكل مصدراً مهماً للنمو الاقتصادي ودافعاً للاستثمار في الاقتصاد القومي.

٣ـ يملك الفرد في المجتمع المسلم تحت أسوأ الظروف قدراً من القوة الشرائية تمكنه من العيش، ولكن عند الظروف الاعتيادية ونتيجة لعدة عوامل (دخلية وغير دخلية) فإن الفرد يمكنه الحصول على دخل بصفة دورية وبمعدل متزايد بما يمكنه من الاحتفاظ بقدر من المدخرات (بعد استهلاكه المعتدل) يوجهها إلي مجالات الاستثمار المختلفة في المجتمع المسلم بشكل أعلى وأقوم من نظيره في الفكر الاقتصادي الوضعي.

٤ـ يترتب على تحريم الإسلام للاكتناز إلي أن كل فائض عن مستوى الاستهلاك عند حد الاعتدال غالباً ما يجد طريقه نحو الاستثمار ولقد شرع الإسلام العديد من صيغ استثمار الأموال حتى تكون بمثابة وسائل فعالة لتعبئة وتنمية الفوائض والمدخرات في الاقتصاد الإسلامي.

٥ـ استخدام سعر الفائدة كمحدد لحجم الاستثمار في الاقتصاد القومي لا يسفر إلا عن سوء استخدام لموارد المجتمع المتاحة، ويجعل الاقتصاد عند مستوي أدني من مستوي العمالة الكاملة.

٦ـ تحريم سعر الفائدة (الربا) وعدم العمل به في الاقتصاد الإسلامي يسفر عن المزايا التالية :

أ – ترشيد استخدام رؤوس الأموال المتاحة في المجتمع، وتوجيه رؤوس الأموال إلي أفضل سبل الاستثمار الممكنة.

ب – تشجيع الادخار وتوجيه المدخرات للاستثمار، وبهذا تتزايد عمليات التكوين الرأسمالي والتنمية الاقتصادية للمجتمع.

ج – القضاء على التناقض بين مصالح المنتجين ومصالح أرباب رأس المال، لأنه بإلغاء سعر الفائدة (الربا) تتحول المصادر المالية الربوية إلي الإسهام في

المشروعات الإنتاجية المختلفة، كما أن من أثار ذلك أيضاً عدم تركز الثروة لدى فئة قليلة من المجتمع تسيطر على اقتصاده وتوجهه لصالحها.

٧ ـ الاستثمار من خلال ربطه بالأهداف والضوابط التي حددتها الشريعة الإسلامية له يأخذ إطاراً عاماً ليشمل ليس فقط جانب المعاملات الاقتصادية ولكن ليشمل أيضاً الجانب الإنساني والخلقي لعملية التنمية الاقتصادية من منظورها الشامل في الاقتصاد الإسلامي، الأمر الذي يفتقر إلية أي مذهب اقتصادي وضعي آخر.

٨ ـ السياسة التخطيطية في الإسلام تؤثر على التوازن السوقي لسلع الضروريات بشكل يجعل من المستوى التوازني للسعر منخفضاً بالنسبة لحجم الكميات المنتجة منها، وهو ما يمكن تسميته بالسعر العادل والذي في ظله يرغب المنتجون في العمل على إنتاج سلع الضروريات، وذلك لوجود طلب فعلي كاف لاستيعاب حجم إنتاجهم بشكل دائم ومستقر، الأمر الذي يترك أثراً إيجابياً على حجم الاستثمارات العاملة في الاقتصاد القومي.

٩ ـ للاقتصاد في الإسلام تميزه في علاج مشكلة الفقر، سواء من حيث موقفه من مشكلة الندرة ونظرته العقدية لها، أو من حيث الوسائل التي يستخدمها في علاج مشكلة الفقر، الأمر الذي يمكن الاقتصاد القومي من الاستفادة القصوى من العنصر البشري في كافة المجالات الاقتصادية.

١٠ـ ارتباط النظام الاقتصادي في الإسلام بمبادئ وأصول الشريعة الإسلامية يشكل ضمانة كبرى لنجاح عملية التنمية الاقتصادية في المجتمع الإسلامي.

١١ ـ مؤسسات النظام الاقتصادي في الإسلام العاملة في المجتمع الإسلامي تعمل على تفعيل أهداف الشريعة الإسلامية (مقاصدها) في الجانب الاقتصادي والتحقق من سريانها على الوجه الأمثل، الأمر الذي يؤثر إيجابياً على عملية التنمية الاقتصادية عموماً وعلى العملية الاستثمارية بوجه الخصوص.

١٢- يترتب على التفعيل المؤسسي لأدوات التشغيل الكامل للموارد المتاحة في الاقتصاد الإسلامي ما يلي :

- التطبيق المؤسسي لكل من الخراج وإحياء الموات من شأنه أن يعمل على الاستفادة القصوى من طاقة الأرض الإنتاجية على اختلاف مواردها .

- التطبيق المؤسسي لوجوب ممارسة الإنتاج على كل قادر من شأنه العمل على الاستفادة القصوى من العنصر البشري بدنياً وذهنياً ومهارياً .

- التطبيق المؤسسي لتحريم الاحتكار يشكل ضمانة للاستفادة الكاملة من كافة العناصر الإنتاجية الأمر الذي يؤدي إلي الاستغلال الأمثل لكافة موارد المجتمع وطاقاته الإنمائية .

١٣- يترتب على التفعيل المؤسسي لأدوات التشغيل الفعلي لرأس المال في الاقتصاد الإسلامي ما يلي :

- التطبيق المؤسسي لإلزام المنتجين بمداومة الاستثمار مادامت الظروف والأجواء الاقتصادية تسمح بذلك يعني التأكد من عدم وجود أية وحدة من وحدات رأس المال (بكافة أنواعه) عاطلة عن أداء دورها في العملية الإنتاجية في الاقتصاد الإسلامي .

- التطبيق المؤسسي بإلزام المنتجين بإتباع أرشد الأساليب في الإنتاج يعني الاستغلال الأمثل لرأس المال بحيث توازي إنتاجيته المستوى الفني والتقني السائد في الفترة الإنتاجية محل الدراسة .

- التطبيق المؤسسي بإلزام المنتجين بالعمل وفقاً لاحتياجات المجتمع تعني التحقق من أن كافة وحدات رأس المال تعمل وفق احتياجات المجتمع الفعلية دون أي هدر في طاقة من طاقاته .

- التطبيق المؤسسي بإلزام المنتجين بالعمل في المعاملات المباحة شرعاً يعني التحقق من أن جميع المعاملات في المجتمع الإسلامي هي نشاطات منتجة أصلاً .

- التطبيق المؤسسي بإلزام ولي الأمر بتحمل مسئوليته تجاه الاستثمار يضفي الصفة الإلزامية على مبدأ الاستغلال الأمثل لرأس المال، الأمر الذي يعني العمل والتنسيق بين كافة وحدات المجتمع الإنتاجية لغرض الصالح العام، مع الأخذ في الاعتبار عدم إهدار أي طاقة من طاقات المجتمع الإنتاجية.

١٤ ـ للتطبيق المؤسسي لفريضة الزكاة في الاقتصاد الإسلامي الأثر الإيجابي علي العملية الاستثمارية بوجه خاص وعملية التنمية الاقتصادية بوجه عام، وذلك كما يلي:

- الآلية التي تعمل بها فريضة الزكاة والتي من خلالها يعاد توزيع الناتج القومي بشكل عادل على كل أفراد المجتمع، تضمن توفير حد الكفاية لكل فرد من أفراد المجتمع المسلم، بشكل يجعل من عملية تخصيص الموارد في المجتمع الإسلامي تقترب من حدها الأمثل، كما تؤثر فريضة الزكاة إيجابياً أيضاً من خلال وظيفتها في إعادة توزيع الدخل (الناتج) القومي على هيكل أو تركيبة الطلب الفعال في المجتمع المسلم. مما ينعكس بالإيجاب علي العملية الاستثمارية خصوصاً وعملية التنمية الاقتصادية بوجه العموم.

- لفريضة الزكاة أثر إيجابي مباشر على حجم الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، وذلك من خلال عملها على رفع مستويات الاستهلاك وبالتالي الاستثمار (عمل المعجل) في الاقتصاد القومي، وكذا زيادة الدخل القومي نتيجة لضخ الاستثمارات في المجتمع المسلم(عمل المضاعف).

- كما أن للزكاة الأثر القوي على دفع المدخرات على اختلاف أنواعها (وذلك لاتساع أوعية الزكاة مادامت تستوفي شرط النماء الحكمي أو التقديري) إلي مجالات الاستثمار المختلفة في الاقتصاد القومي، الأمر الذي يترك أثراً إيجابياً علي حجم الاستثمارات العاملة في الاقتصاد القومي.

- للزكاة دور فعال في محاربة البطالة، ذلك أن توجيه حصيلة الزكاة إلى طبقة من المجتمع تتسم بارتفاع الميل الحدي للاستهلاك يعني زيادة القوة الشرائية

لهذه الطبقة، وبالتالي زيادة الطلب الفعال، الأمر الذي يترتب عليه الزيادة في الطلب على سلع الاستهلاك، فتروج الصناعات الاستهلاكية ويؤدى ذلك إلى رواج السلع الإنتاجية المستخدمة في صناعة السلع الاستهلاكية. وبفعل تداخل أثر المضاعف والمعجل سوف يزداد التشغيل وتزداد عجلة النمو الاقتصادي، وتبعاً لذلك فإن فرصا جديدة للعمالة تتولد في الاقتصاد الوطني.

- المستوى التوازني للدخل الكلى في مجتمع الزكاة يكون أكبر من أي مجتمع آخر وذلك لارتفاع مستويات الاستهلاك الكلي في المجتمع، الأمر الذي يؤثر إيجابياً علي مستويات الاستثمار في المجتمع الإسلامي وعلي الدخل القومي بالتبعية (نتيجة لعمل المضاعف).

١٥- معدل الربح هو العائد العادل لرأس المال في الاقتصاد الإسلامي، كما أنه الآلية التي تضمن انتقاء أكفأ المشروعات في الاقتصاد الإسلامي، وذلك دون تحميلها مالا تطيق من التكاليف، وذلك كله في ظل الضوابط الشرعية لتحقيق الربح في الإسلام.

١٦- حجم الاستثمارات يرتبط طردياً بمعدل الربح، بمعني أن أي زيادة متوقعة في معدل الربح تقابلها زيادة متوقعة في عرض رؤوس الأموال القابلة للاستثمار كذلك.

١٧ـ جاء الاستنتاج الرياضي والبياني لدالة الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي تأكيداً للنتيجة السابقة (رقم ١٦) والذي يمكن بيانه على أنه الأثر الإيجابي لتطبيق الشريعة الإسلامية في المجال الاقتصادي، حيث تظهر العلاقة بين حجم الاستثمار ومعدل الربح في الشكل البياني المستنتج علاقة طردية موجبة الاتجاه.

في ضوء ما ورد في هذا البحث من دراسة وتحليل وما تم التوصل إلية من نتائج، أوصي الباحث بالآتي:

أولاً : عدم الاعتماد على سعر الفائدة في تحديد الأهمية النسبية للمشروعات العاملة في الاقتصاد القومي وذلك لثبوت الآثار الضارة لسعر الفائدة على النشاط الاقتصادي.

ثانياً : استخدام معدل الربح كعائد لرأس المال، وكمعيار عادل للمفاضلة بين المشروعات المختلفة مع الالتزام بالضوابط الشرعية لتحقيق الربح في الإسلام.

ثالثاً : ربط اختيار المشروعات الاستثمارية (عامة أو خاصة) بالاحتياجات الفعلية للمجتمع الإسلامي والتي يمكن وصفها بأنها الأولويات الإسلامية في النشاط الاقتصادي (الضروريات ـ الحاجيات ـ التحسينات).

رابعاً : العمل علي التطبيق المؤسسي لأدوات التشغيل الكامل للموارد المتاحة في الاقتصاد الإسلامي بشكل يتناسب وأهداف الشريعة الإسلامية من هذه الأدوات.

خامساً : العمل على التطبيق المؤسسي لأدوات التشغيل الفعلي لرأس المال في الاقتصاد الإسلامي، بشكل يتناسب وأهداف الشريعة الإسلامية من هذه الأدوات.

سادساً : العمل علي التطبيق المؤسسي لفريضة الزكاة بشكل يتناسب وأهداف الشريعة الإسلامية من هذه الفريضة في المجال الاقتصادي والمالي والاجتماعي، مع مراعاة تذليل العقبات التي قد تصاحب هذا التطبيق.

سابعاً : ربط خطط التنمية الاقتصادية بالأهداف الإسلامية من عملية التخطيط بشكل يعتمد التوزيع العادل للدخل القومي.